

وان ترى كذلك ان شمة اقتراحا قد ابدى امام اللجنة الخامسة ، في دورة الجمعية العامة الثانية والعشرين ، بأن تقوم لجنة الاشتراكات ببحث المعايير المختلفة المطبقة في تحديد جدول الاشتراكات ؛ وان ترى ايضا ان لجنة الاشتراكات نفسها ، بعد اجراء البحث المطلوب ، قد خلصت في النبذة ٥٢ من تقريرها الاول الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين (١) ، الى ان الجمعية العامة هي التي تملك اولا تقرير ما اذا كانت تلك الاختصاصات ، التي يرجع تعداد بعضها الى عشرين عاما ، ما زالت مناسبة وواضحة وضوحا كافيا ،

وان تعرب عن رغبتها في ان تتوفر لديها جميع عناصر الحكم اللازمة لكي تتمكن من انجاز المهمة المشار اليها في الفقرة السابقة ، ولكي يتسنى لها ، عند اللزوم ، تزويد لجنة الاشتراكات بمبادئ توجيهية تكون متمشية الى اكبر حد ممكن مع الواقع الاقتصادي للدول الاعضاء ، ولا سيما للبلدان المتنامية ، ومع واقع الدول الاعضاء في الميادين الاخرى بالنسبة الى الامم المتحدة ،

١- تلتبس من لجنة الاشتراكات متابعة بحث المعايير التي تطبقها حاليا في وضع جدول الاشتراكات ، وكذلك اختصاصاتها ، في ضوء المناقشات التي دارت عن هذا الموضوع في دورتي الجمعية العامة الثانية والعشرين والثالثة والعشرين ، والاراء التي قد ابدتها الدول الاعضاء كتابة للجنة او التي قد تبديها لها ؛

٢- وتلتبس كذلك من لجنة الاشتراكات موافاة الجمعية العامة بتقرير عن هذا الموضوع لكي تنظره في دورتها الرابعة والعشرين .

الجلسة العامة ١٧٥٢

(٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨)

القرار ٢٤٧٣ (الدورة ٢٢)

تقارير مراقبة الحسابات بشأن انفاق الوكالات المتخصصة
والوكالة الدولية للطاقة الذرية

ان الجمعية العامة ،

تحيط علما بتقارير مراقبة الحسابات بشأن انفاق الوكالات المشتركة والتنفيذية ، خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، للاموال المعتمدة من عســــــــــــــــاب

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم ١٠ (A/7210) .

المساعدة التقنية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي (١) والاموال المعتمدة من حساب الصندوق الخاص لبرنامج الامم المتحدة الانمائي (٢)، وبملاحظات اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية في تقاريرها المتصلة بذلك . (٣)

الجلسة العامة ١٧٥٢

٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤٧٤ (الدورة ٢٣)

تنسيق شئون الادارة والميزانية بين الاسم المتعددة
والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر قرارها ٣١١ باء (الدورة ٤) المتخذ في ٢٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٦ ،
وقرارها ٢١٦٠ ألف (الدورة ٢١) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ بشأن مسألة
الملاقة بين جداول اشتراكات الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ،

وان تلاحظ ان اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية تذكر ، في تقريرها عن الميزانيات
الادارية لعام ١٩٦٦ للوكالات المتخصصة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية ، انه وان كان تنسيق
المزيد من التقدم في الاتجاه الموصى به في قرار الجمعية العامة ٢١٦٠ (الدورة ٢١) فان بعض
الوكالات ، ولا سيما منظمة العمل الدولية ، ما زالت ، رغم اتخاذها الخطوات الاولى اللازمة في سري
تنفيذ ذلك القرار تحتفظ بجداول اشتراكات مختلفة عن جدول الامم المتحدة (٤) ،

١- توصي الوكالات المتخصصة التي تطبق في تقرير الاشتراكات اساليب مماثلة لتلك التي تدرجها
الامم المتحدة ، والتي ما زالت جداول اشتراكاتها مختلفة مع ذلك الى حد ملموس عن جداول اشتراكات
الامم المتحدة ، بمضاعفة جهودها الرامية الى ملائمة جداولها مع جدول الامم المتحدة في اقرب
وقت ممكن ، مع مراعاة الفروق في العضوية والعوامل المناسبة الاخرى ؛

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والمشرور ، البند ٧٨ (أ) من جدول الاعمال ،

الوثيقة A/7321 .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٧٨ (ب) من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7322 .

(٣) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والمشرور ، المرفقات ، البند ٧٨ من جدول الاعمال ،

الوثيقتان A/7437 و A/7438 .

(٤) الدورة الثالثة والمشرور ، البند ٧٩ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7379 ، النبعة ١٦٠ .